رابط المادة على منصة باحث

فتاوى متنوعة

هل توقف المال المعد لتجارة يتوقف معه إحتساب الحول في الزكاة أم لا؟

عبدالله السعد

احسن الله اليكم هذا سائل يقول لدي متجر فتحته في شهر محرم ثم توقفوا ثم توقف هذا المحل في جماد الاولى بقصد تغيير المحل واستدنت مالا من اجل اصلاحه ثم استأنفت العمل في رمضان فتوقف ثلاثة اشهر. يسأل عن - 00:00:00

زكاتي يقول هل انقطع الحول بتوقفه ام ابتدي حولا جديدا واخصم فترة الثلاثة اشهر التي توقف فيها لا الحول لا يتوقف في مثل هذه الحالة. يعني هو قد شرى مثلا في هذا المتجر عفوا وضع سلعا - 00:00:19

فاغلق هذا المتجر يعني لمدة معينة مدة شهر وشهرين او ثلاثة كما في السؤال. والسلع موجودة في هذا المتجر. ثم مرة سنة وهو ناوي يعني ما تغيرت نيته من البيع يريد ان يبيع هذه السلع - 00:00:39

هو لازال على هالنية ويريد ان يبيع السلع ولكنه انشغل مثلا فاغلق المحل لفترة معينة طالت ام قصرت هنا الحول لا ينقطع. متى ينقطع الحول؟ اذا تغيرت النية شرى سلع شرى سيارات يريد ان يبيع هذه السيارات ويتاجر بها ثم بعد ذلك النية تغيرت يريد ان يستعملها - 00:01:01

ويستخدمها مسلا في مشروع بيجعلها آآ يؤجرها ولا يبيع هذه السيارات وانما يؤجر هذه السيارات وهنا نعم تغيرت النية هنا نعمل حول انقطع. نعم - 00:01:28